



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
الوزير

٢٧٠٤

١٥٢٢

السادة رؤساء القطاعات
السادة / رؤساء الادارة المركزية للشتم والقانون
قرار وزير المالية
السادة / السيدات / السيدات / السيدات / السيدات
رقم (٢٢٤) لسنة ٢٠١١ ~ ~ / السيدات / السيدات / السيدات / السيدات
~ ~ / السيدات / السيدات / السيدات / السيدات

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧

لسنة ١٩٧٨ ،

وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة

١٩٩٨ ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار

وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ ،

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ ،

ولصالح العمل .

قرر

(المادة الأولى)

فيما عدا الاختصاصات والسلطات المنصوص عليها بالمواد (٧ / ب) ، (١٥) ،
(٢٥) ، (٢٧) ، (٢٩) ، (٣١ / ب) ، (٤٢) من قانون تنظيم المناقصات
والمزايدات المشار إليه ، والمواد (١١) ، (١١٧) ، (١١٩) ، (١٣١) من لائحته
التنفيذية - يفوض كل من رؤساء المصالح التابعة للوزارة ورئيس قطاع مكتب
الوزير ورئيس قطاع الأمانة العامة ورئيس جهاز تصفية الحراسات في مباشرة
الاختصاصات والسلطات المخولة للوزير (السلطة المختصة) بقانون تنظيم
المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية بالنسبة للجهات التابعة لكل منهم .

كما يفوض كل من شاغلي الوظائف المشار إليها في التوقيع على العقود التي

يتم إبرامها طبقاً للتفويضات المذكورة بالفقرة السابقة .



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
الوزير

(المادة الثانية)

يلغى قرار وزير المالية رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ المشار إليه.

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير المالية

د. سمير رضوان

صدر في: ٢٠١١/٥/٢١